

روح المعاني

مالا يخفى ومن الأعراب أي من جنسهم على الإطلاق من يؤمن بالله واليوم الآخر على الوجه المأمور به ويتخذ على وجه الإصطفاء والإختيار ما ينفق في سبيل الله تعالى قربات جمع قربة بمعنى التقرب وهو مفعول ثانٍ ليتخذ والمراد إتخاذ ذلك سببا للتقرب على التجوز في النسبة أو التقدير وقد تطلق القربة على ما يتقرب بهو الأول إختيار الجمهور والجمع بإعتبار الأنواع والأفراد وقوله سبحانه : عند الله صفة قربات أو طرف ليتخذ .

وجوز أبو البقاء كونه طرفا فالقربات على معنى مقربات عند الله تعالى وقوله تعالى : وصلوات الرسول عطف على قربات أي وسببا لدعائه عليها الصلاة والسلام فإنه صلى الله عليه وسلم كان يدعو للمتصدقين بالخير والبركة ويستغفر لهم ولذلك يسن للمتصدق عليه أن يدعو للمتصدق عند أخذ صدقته لكن ليس له أن يصلي عليه فقد قالوا : لا يصلي على غير الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام إلا بالتبع لأن في الصلاة من التعظيم مالم يس في غيرها من الدعوات وهي لزيادة الرحمة والقرب من الله تعالى فلا تليق بمن يتصور منه الخطايا والذنوب ولاقت عليه تبعا لما في ذلك من تعظيم المتبوع وإختلاف هل هي مكروهة تحريما أو تنزيها أو خلاف الأولى صح النووي في الأذكار الثاني لكنفي خطبة شرح الأشباه للبيري من صلى على غيرهم أثم وكره وهو الصحيح وما رواه الستة غير الترمذي من قوله صلى الله عليه وسلم : اللهم صل على ل أبي أوفى لا يقوم حجة على المانع لأن ذلك كما في المستصفى حقه E فله أن يتفضل به على من يشاء ابتداءا وليس الغير كذلك وأما السلام فنقل اللقاني في شرح جوهرة التوحيد عن الإمام الجويني أنه في معنى الصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الأنبياء والملائكة عليهم السلام فلا يقال : علي عليها السلام بل يقال : رضي الله عنه وسواء في هذا الأحياء والأموات إلا في الحاضر فيقال : : السلام أو سلام عليك وعليكم وهذا مجمع عليه إنتهى أقول : ولعل من الحاضر السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين و سلام عليكم دار قوم مؤمنين وإلا فهو مشكل والظاهر أن العلة في منع السلام ما قاله النووي في علة منع الصلاة من أن ذلك شعار أهل البدع وأنه مخصوص في لسان السلف بالأنبياء والملائكة عليهم السلام كما أن قولنا : D مخصوص بالله سبحانه فلا يقال محمد D وإن كان عزيزا جليلا صلى الله عليه وسلم ثم قال اللقاني : وقال القاضي عياض : الذي ذهب إليه المحققون وأميل إليه ما قاله مالك وسفيان وإختاره غير واحد من الفقهاء والمتكلمين أنه يجب تخصيص النبي A وسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بالصلاة والتسليم كما يختص الله سبحانه عند ذكره بالتقديس والتنزيه ويذكر من سواهم بالغفران والرضا كما قال تعالى : B هم ورضوا عنه

يقولون ربنا إغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان وأيضا أن ذلك في غير من ذكر لم يكن في الصدر الأول وإنما أحدثه الرافضة في بعض الأئمة والتشبيه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم إنتهى ولا يخفى أن مذهب الحنابلة جواز ذلك في غير الأنبياء والملائكة عليهم السلام إستقلا عملا بظاهر الحديث السابق وكراهة التشبيه بأهل البدع مقرر عندنا أيضا لكن لا مطلقا بل في المذموم وفيما قصد به التشبه بهم كما ذكره الحصكفي في الدر المختار فإنهم ثم التعرض لوصف الإيمان بالله تعالى واليوم الآخر في هذا الفريق معان مساق الكلام